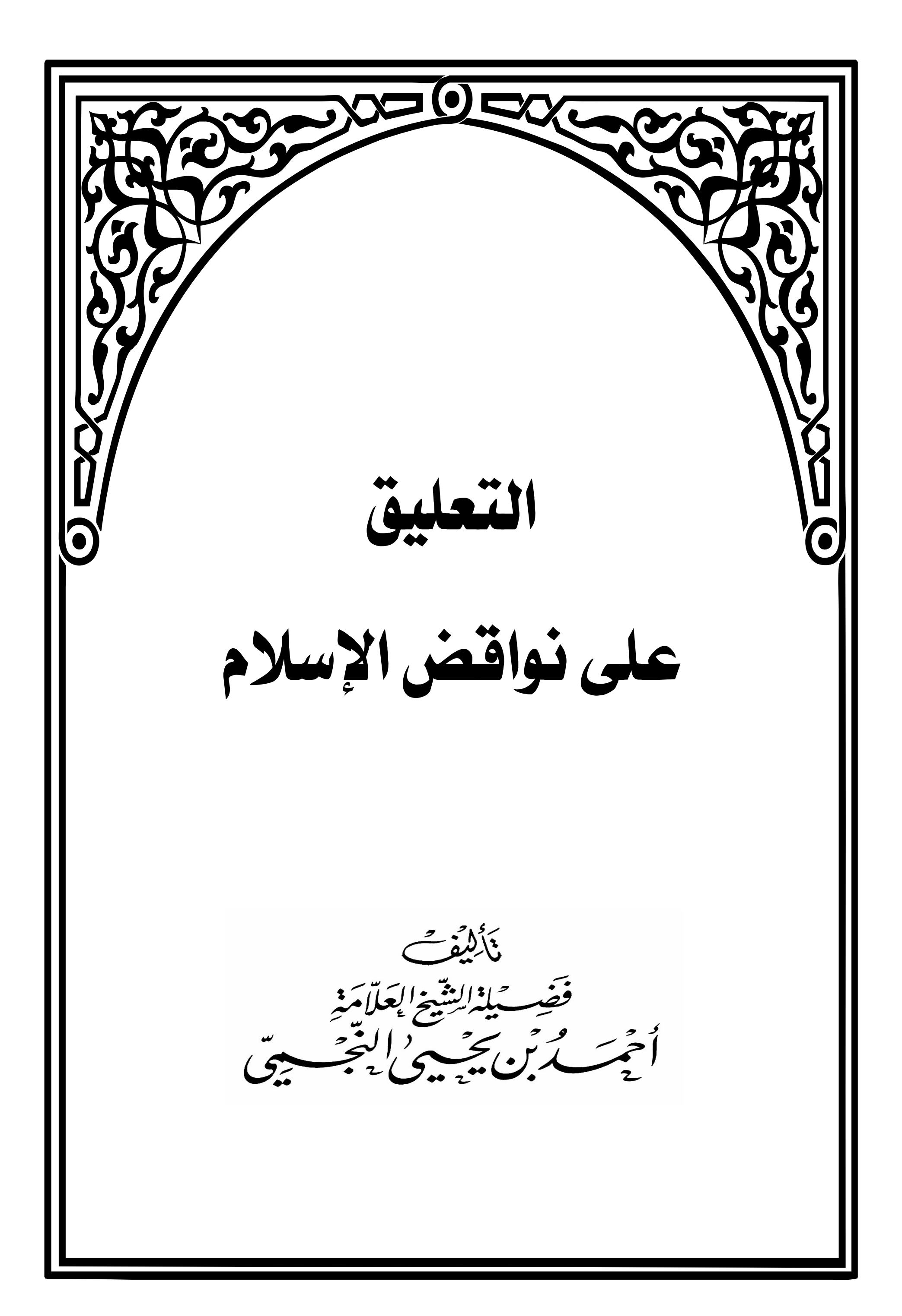


التعليق

على نواقض الإسلام

تأليف

فضيلة الشيخ العلامة

أحمد بن يحيى النجمي

الناقض الأول
الشــرك

❑ اعْلَمْ أَنَّ نَوَاقِضَ الإِسْلامِ عَشَرَةُ نَوَاقِضَ:

الأَوَّلُ: الشِّرْكُ فِي عِبَادَةِ اللهِ تَعَالَىٰ.

قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ١١٦].

وَقَالَ تعالَىٰ: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾ [المائدة: ٧٢].

وَمِنْهُ: الذَّبْحُ لِغَيْرِ اللهِ كَمَنْ يَذْبَحُ لِلجِنِّ أَو لِلقَبْرِ.

التعليق

إنَّ من كتابات ومُؤلَّفات شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ النَّافعة: «**نواقض الإسلام العشرة**»، وإنَّ مِمَّا ينبغي للمسلم ويَتأكَّد عليه أن يَتعلَّم هذه النَّواقض حتَّىٰ لا يقع في شيءٍ منها وهو لا يشعر.

فأوَّل وأهمُّ تلك النَّواقض هو الشِّرْك بالله عَزَّوَجَلَّ، والأدلَّة عليه كثيرةٌ:

منها: قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء:٤٨، ١١٦].

ومنها: قوله عَزَّوَجَلَّ حكايةً عن عيسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ أنَّه قال: ﴿يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمۡۖ إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ﴾ [المائدة:٧٢].

ومنها: قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَن يَدۡعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرۡهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓۚ إِنَّهُۥ لَا يُفۡلِحُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ [المؤمنون:١١٧].

إلىٰ غير ذلك من الآيات الدَّالَّة علىٰ أنَّ المشرك لا يُقبَل منه عملٌ صالحٌ، ولا تُغفر له سَيِّئةٌ، حتَّىٰ ولَوْ كان من أقرب النَّاس إلىٰ الله عَزَّوَجَلَّ وأعظمهم جاهًا وأعلاهم مقامًا عنده، فقَدْ قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدۡ أُوحِيَ إِلَيۡكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكَ لَئِنۡ أَشۡرَكۡتَ لَيَحۡبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾ [الزمر:٦٥].

وقال عن الأنبياء في سورة الأنعام بعد أنْ ذَكَر عددًا منهم: ﴿ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهۡدِي بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦۚ وَلَوۡ أَشۡرَكُواْ لَحَبِطَ عَنۡهُم مَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ [الأنعام:٨٨].

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قال الله تبارك وتعالىٰ: أنا أغنىٰ الشُّركاء عن الشِّرْك؛ مَنْ عمل عملًا أشرك معي فيه**

غيري تركتُه وشِرْكَه»(١).

فهذه الأدلَّة كلُّها تدلُّ علىٰ أنَّ مَنْ أشرك بالله شركًا أكبر يدعوه من دون الله لجَلْب النَّفْع أو دَفْع الضُّرِّ، معتقدًا قدرته علىٰ ذلك، فإنَّه حينئذٍ يكون قَدْ خرج من الإسلام، ومن ذلك الذَّبْح لغير الله عَزَّوَجَلَّ؛ لأنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يقول لنبيِّه: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام:١٦٢،١٦٣].

فمَنْ ذَبَح للجنِّ أو للقبر، فإنَّه يُعتَبر قَدْ أشرك شركًا أكبر، وَيَترتَّب عليه كفره بوحدانيَّة الله عَزَّوَجَلَّ كفرًا يخرجه عن المِلَّة.

***

(١) أخرجه مسلم (٢٩٨٥).

الناقض الثاني
اتخاذ الوسائط

❑ **الثَّانِي: مَنْ جَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ وَسَائِطَ يَدْعُوهُمْ وَيَسْأَلُهُمْ وَيَتَوَكَّلُ عَلَيهِمْ؛ كَفَرَ إِجْمَاعًا.**

التعليق

الأدلَّة علىٰ هذا النَّاقض هي الأدلَّة علىٰ النَّاقض الأوَّل، إذ إنَّ هذا يُعتبَر نوعًا من أنواع الشِّرْك، والمشركون الَّذين بُعث فيهم رسول الله ﷺ كانوا يعتقدون انفراد الله بالرُّبُوبيَّة، وأنَّه لا يُشاركه أحدٌ في خَلْق الخَلْق، ولا رزقهم، ولا إماتتهم، وإنَّما كانوا يعبدون معبوداتهم يزعمون أنَّها وسائط بينهم وبين الله، يطلبون منهم الشَّفاعة.

ولهذا، فقَدْ جاء في آياتٍ كثيرةٍ إلزام المشركين بأنَّ ما يفعلونه خطأٌ فاحشٌ، وكفرٌ بقدرة الله عَزَّوَجَلَّ واطِّلاعه وهيمنته، فإذا كانوا يعتقدون أنَّ الله هو الخالق، وأنَّ الآلهة الَّتي يدعونها لم تخلُق شيئًا، ولا تملك شيئًا، لا لها ولا لهم، فلماذا يعبدونها من دون الله؟ وقد قال الله عَزَّوَجَلَّ بعد أَنْ ذَكَر شيئًا من

صفاته وكمالاته في سورة فاطر: ﴿ يُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَيُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِى لِأَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ ٱلْمُلْكُ ۚ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴾ [فاطر:١٣، ١٤].

وقال في سورة الفرقان: ﴿وَٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً لَّا يَخْلُقُونَ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَوٰةً وَلَا نُشُورًا ﴾ [الفرقان:٣].

وقال في سورة سبأ: ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۖ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴾ [سبأ:٢٢].

إلىٰ غير ذلك من الآيات.

بل أخبر الله ﷻ في سورة الزُّمر بأنَّهم قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ ﴾ [الزمر:١٣].

والآيات في هذا كثيرةٌ.

والمُهمُّ: أنَّ الَّذين اتَّخذوا من دون الله وسائط يطلبون منهم الشَّفاعة، ويدعونهم من دون الله ويتوكَّلون عليهم، فإنَّهم يُعتبرون بذلك كافرين، كما في خاتمة آية (الزُّمر).

الناقض الثالث
ترك تكفير المشركين

❑ **الثَّالِثُ:** مَنْ لَمْ يُكَفِّرِ الْمُشْرِكِينَ، أَو شَكَّ فِي كُفْرِهِمْ، أَوْ صَحَّحَ مَذْهَبَهُمْ، كَفَرَ.

التعليق

الله ﷻ قَدْ سمَّىٰ المشركين كُفَّارًا في غير ما آيةٍ، فمن ذلك: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ فِى نَارِ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمْ شَرُّ ٱلْبَرِيَّةِ﴾ [البينة:٦].

ففي هذه الآية جمع الله من أهل الكتاب والمشركين، وبيَّن أنَّهم كُفَّارٌ، وأنَّ مأواهم جهنَّم.

وقال عن المشركين علىٰ انفرادٍ: ﴿زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَن لَّن يُبْعَثُواْ ۚ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّى لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ ۚ وَذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [التغابن:٧].

وقال عن اليهود: ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ [النساء:١٦٠، ١٦١].

وقال عن النَّصارىٰ: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۖ ﴾ [المائدة:٧٢].

إلىٰ غير ذلك من الآيات.

فمَنْ لم يُكفِّرْ هؤلاء الكافرين، فإنَّه يكون قَدْ كفر بخبر الله عَزَّوَجَلَّ عنهم أنَّهم كافرون؛ ولذلك يُعتَبر كافرًا من أجل ذلك.

الناقض الرابع
اعتقاد أن هدي غير النبي أكمل من هديه

❑ **الرَّابِعُ: مَنِ اعتَقَدَ أَنَّ غَيْرَ هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ أَكْمَلُ مِنْ هَدْيِهِ، أَوْ أَنَّ حُكْمَ غَيْرِهِ أَحْسَنُ مِنْ حُكْمِهِ، كَالَّذِي يُفَضِّلُ حُكْمَ الطَّوَاغِيتِ عَلَىٰ حُكْمِهِ؛ فَهُو كَافِرٌ.**

❁❁❁

التعليق

من مُقتضيات الإيمان برسالة مُحمَّدٍ ﷺ: الإيمان بأنَّ هَدْيه أكمل هديٍ، وأنَّ حُكْمَه أحسن حكمٍ.

قال تعالىٰ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة:٥٠].

الاستفهام في هذه الآية استفهامٌ استنكاريٌّ، معناه: أنَّه لا أحدَ أحسن حكمًا من حكم الله تعالىٰ.

وقَدْ قال النَّبيُّ ﷺ في مُستهلِّ خطبته الَّتي كان يبدأُ بها: «**وأحسنُ الهديِ، هديُ مُحمَّدٍ ﷺ**»(١).

فإذا كان خير الهدي هديه ﷺ، فإنَّ الإيمان به يقتضي ذلك، أي: أن يعتقد المؤمن أنَّ خير الهدي هديه ﷺ؛ ومَنْ لم يعتقد ذلك، بل اعتقد أنَّ هدي غيره أحسن من هديه، أو حكم غيره أفضل من حُكْمِه، فإنَّه حينئذٍ قَدْ كَفَر بما جاء به ﷺ.

فالَّذين يُفضِّلون حكم الطَّواغيت علىٰ حكمه يُعتبَرون كُفَّارًا من أجل ذلك.

❁ ❁ ❁

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٩٨) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه موقوفًا، ومسلم (٨٦٧) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما مرفوعًا بلفظ: «**وَخَيْرُ الْهُدَىٰ هُدَىٰ مُحَمَّدٍ**».

الناقض الخامس
بغض شيء مما جاء به الرسول ﷺ

□ **الْخَامِسُ: مَنْ أَبْغَضَ شَيْئًا مِمَّا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ وَلَو عَمِلَ بِهِ، كَفَرَ.**

التعليق

فبُغْض ما جاء به الرَّسُول ﷺ من الأحكام والشَّرائع يُعتبَر كفرًا، وإنَّ الواجب علينا مَحبَّتُهُ ﷺ ومَحبَّة كلِّ ما جاء به.

وأن نعتقد أنَّ كلَّ ما جاء به حكمًا أنَّه أفضل الأحكام، وإنْ كان خُلُقًا بأنَّه أفضل الأخلاق، وإنْ كان عبادةً بأنَّه أفضل العبادات.

فبُغْض ما جاء به، أو بُغْض بعض ما جاء به دليلٌ علىٰ النِّفاق، والعياذ بالله.

فمَنْ وجد هذه الخليقة في نفسه، فعليه أن يعمل علىٰ إزالتها، فيدعو الله ﷻ أن يُذهبها عنه، وأن يُبدِّله ببغضها حبًّا، وبالاستخفاف تعظيمًا، وبالكره لها رغبةً إليها.

الناقض السادس
الاستهزاء بشيء من دين الرسول ﷺ

□ **السَّادِسُ:** مَنِ استَهْزَأَ بِشَيءٍ مِن دِينِ الرَّسُولِ أَوْ ثَوَابِ اللهِ أَوْ عِقَابِهِ، كَفَرَ.

وَالدَّلِيلُ: قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ۝٦٥ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ [التوبة:٦٥، ٦٦].

التعليق

فالاستهزاء بدين الرَّسُول ﷺ، أو ثوابه، أو عقابه كُفْرٌ.

فمَنِ اسْتَهزأ باللِّحية، أو استهزأ بشيءٍ من أحكام الدِّين، فإنَّه يُعتبَر قَدْ كَفَر وخرج من الإسلام.

وقَدْ جاء في الحديث: أنَّ بعض المنافقين قال حينما كانوا سائرين إلىٰ تبوك: «ما رأينا مثل قُرَّائنا هؤلاء، أرغب بطونًا، ولا أكذب ألسنًا، ولا أجبن عند اللِّقاء»، يعنون رسول الله ﷺ وأصحابه القُرَّاء.

فأنزل الله هذه الآيات: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ [التوبة:٦٥، ٦٦]»(١).

وإنَّ من أهل العصر مَنْ نسمع منه مثل هذه الكلمة أو أشدَّ، ولا يبالي، نسأل الله العفو والعافية.

❊❊❊

(١) انظر: «المعجم الكبير» للطبراني (١٩/ ٨٥) (١٥٨٤٤).

الناقض السابع
السحر

☐ **السَّابِعُ:** السِّحْرُ: وَمِنْهُ الصَّرْفُ وَالعَطْفُ، فَمَنْ فَعَلَهُ أَوْ رَضِيَ بِهِ، كَفَرَ.

وَالدَّلِيلُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢].

التعليق

لقَدْ أخبر الله ﷻ أنَّ السِّحر تعلُّمُه كُفرٌ، ويلزم من ذلك أنَّ العمل به كُفْرٌ.

والله ﷻ يقول: ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ

خَلَٰقٍۚ وَلَبِئۡسَ مَا شَرَوۡاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمۡۚ لَوۡ كَانُواْ يَعۡلَمُونَ ﴾ [البقرة:١٠٢].

صريح هذه الآية يدلُّ علىٰ أنَّ تَعلُّمَ السِّحر كُفرٌ، وأنَّ العمل به كُفْرٌ؛ لقوله: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيۡمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحۡرَ﴾، فدلَّ هذا علىٰ أنَّ تعليم النَّاس السِّحْر يُعتبَر كُفرًا.

وقال: ﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلۡمَلَكَيۡنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنۡ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحۡنُ فِتۡنَةٞ فَلَا تَكۡفُرۡۖ﴾.

فدلَّ ذلك علىٰ أَنَّ تَعلُّم السِّحر كُفْرٌ.

وفي آخر الآية، قال جل من قائل: ﴿وَلَقَدۡ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشۡتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنۡ خَلَٰقٍۚ﴾.

أي: ليس له نصيبٌ في الآخرة، بل هو من أهل النَّار، ومِمَّنْ يَستحقُّون العذاب، فهذه الآية مُصرِّحةٌ بكُفرِ مَنْ تعلَّم السِّحر أو عمل به، سواء كان سِحْرُهُ صرفًا أو عطفًا أو غير ذلك.

وقَدْ ذَهَب جمهور العلماء إلىٰ أنَّ السِّحْر كُفرٌ، إلَّا أنَّ الشَّافعيَّ حُكِيَ عنه تفصيلٌ، فقَدْ قال: «نقول للسَّاحر: صِفْ لنا سِحْرك»(١).

---

(١) ونص كلام الإمام الشافعي هو: «والسحر: اسم جامع لمعانٍ مختلفةٍ، فيقال للساحر: صِف السحر الذي تَسْحر به، فإن كان ما يَسْحر به كلام كفرٍ صريحٍ، اسْتُتِيب منه، فإن تاب وإلا قتل وأخِذ ماله فيئًا.
وإن كان ما يسحر به كلامًا لا يكون كفرًا معروفًا، ولم يضرَّ به أحدًا، نُهيَ عنه؛ فإن عاد عُزِّرَ». «الأم» (١/ ٢٥٦).

وأقول: إنَّ القول بتكفير السَّاحر بدون تفصيلٍ، هذا هو الحقُّ لما ذكر في الآية، ولما ورد أنَّ حفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كانت لها جاريةٌ فسَحَرتْهَا، فأمرت بقَتْلها[1].

وفي حديث بجالة قال: «كَتَبَ عُمرُ بن الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن اقْتُلوا كُلَّ سَاحِرٍ وسَاحِرةٍ. قال: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَواحرَ»[2].

ومِمَّا دَلَّت عليه الآثار أيضًا -بالإضافة إلىٰ الآية السَّابقة- أنَّ السِّحْر لا يستطيع أن يفعله إلَّا كافرٌ.

ومن ذلك: الأثر الَّذي رواه ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ في «تفسيره» عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «قَدِمَتْ عليَّ امرأةٌ من أهل دُومة الجَنْدل، جاءت تبتغي رسول الله ﷺ بعد مَوْته، حَدَاثة ذلك[3] تسأله أشياء دخلت فيه من أمر السِّحْر، ولم تعمل به».

وقالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لعُروة: «يابن أُختي، فرأيتها تبكي حين لم تجد رسول الله ﷺ، فيَشفيها، فكانت تبكي حتَّىٰ إنِّي لأرحمها، وتقول: إنِّي أخاف أَنْ أكون قَدْ هلكت: كان لي زوجٌ، فغاب عنِّي، فدخلت عليَّ عجوزٌ، فشكوت ذلك إليها، فقالت: إن فعلت ما آمرك به فأجعله يأتيك، فلمَّا كان اللَّيل، جاءتني بكلبين أسودين، فَرَكِبَتْ أحدَهما، وركِبتُ الآخرَ، فلم يكن شيءٌ حتَّىٰ وقفنا ببابل، وإذا برجلين مُعلَّقين بأرجلهما، فقالا: ما جاء بك؟

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (١٤) عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة بلاغًا، والبيهقي في «الكبرىٰ» (٨/ ١٣٦) (١٦٩٤١).

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ١٩٠) (١٦٥٧)، وأبو داود في «سننه» (٣٠٤٣).

(٣) أي: علىٰ قرب عهدٍ به.

قلت: نَتعلَّم السِّحْر!

فقالا: إنَّما نحن فتنةٌ، فلا تكفري! فارجعي!

فأبيتُ، وقلتُ: لا!

قالا: فاذهبي إلىٰ ذلك التَّنُّور، فبُولِي فيه.

فذهبتُ، ففزعتُ ولم أفعل، فرجعتُ إليهما.

فقالا: أفعلتِ؟

فقلت: نعم!

فقالا: هل رأيتِ شيئًا؟

فقلت: لم أرَ شيئًا!

فقالا: لم تفعلي! ارجعي إلىٰ بلادك ولا تكفري!

فأَرْبَبْتُ وأبيتُ.

فقالا: اذهبي إلىٰ ذلك التَّنُّور، فبُولي فيه.

فذهبتُ، فاقشعررتُ وخِفتُ؛ ثمَّ رجعتُ إليهما، وقلتُ: قَدْ فعلتُ!

فقالا: فما رأيتِ؟

فقلت: لم أرَ شيئًا!

فقالا: كذبتِ، لَمْ تفعلي، ارجعي إلىٰ بلادك ولا تكفري، فإنَّك علىٰ رأس أمرك!

فَأَرْبَبْتُ[١] وأبيتُ.

فقالا: اذهبي إلىٰ التَّنُّور، فبُولي فيه.

فذهبتُ إليه، فبلتُ فيه؛ فرأيت فارسًا مُقنَّعًا بحديدٍ خرج منِّي، فذهب إلىٰ السَّمَاء، وغاب حتَّىٰ ما أراه، فجئتهما.

فقلت: قَدْ فعلتُ!

فقالا: فما رأيتِ؟

قلت: رأيتُ فارسًا مُقنَّعًا خرج منِّي، فذهب إلىٰ السَّمَاء، وغاب حتَّىٰ ما أراه.

فقالا: صدقتِ، ذلك إيمانك خرج منكِ! اذهبي!

فقلت للمرأة: والله، ما أعلم شيئًا، وما قالا لي شيئًا!

فقالت: بلىٰ، لم تريدي شيئًا إلَّا كان، خذي هذا القمح، فابذري!

فبذرتُ، وقلتُ: أطلعي، فأطلعت.

وقلت: أحقلي، فأحقلت[٢].

ثمَّ قلت: أفركي، فأفركت[٣].

ثمَّ قلت: أيبسي، فأيبست.

---

(١) **أرب بالمكان**: لزمه ولم يبرحه، أي: لزمتُ مكاني، ولم أرجع.

(٢) **أحقل الزرع**: تشعب ورقه من قبل أن تغلظ سوقه.

(٣) أي: كوني فريكًا، وهو حب السنبلة إذا اشتد وصلح أن يفرك.

ثمَّ قلت: أطحني، فأطحنت.

ثمَّ قلت: أخبزي، فأخبزت.

فلمَّا رأيت أنِّي لا أريد شيئًا إلَّا كان، سُقِطَ في يدي، وندمتُ -والله يا أم المؤمنين- ما فعلتُ شيئًا، ولا أفعله أبدًا».

ورواه ابن أبي حاتمٍ عن الرَّبيع بن سليمان به مُطوَّلًا كما تَقدَّم، وزاد بعد قولها: «ولا أفعله أبدًا»: «فسألت أصحاب رسول الله ﷺ حَدَاثَة وفاة رسول الله ﷺ -وهُمْ يومئذٍ متوافرون- فما دَرُوا ما يقولون لها، وكلُّهم هَابَ وخَافَ أن يُفتيها بما لا يعلمه إلَّا أنَّه قَدْ قال لها ابنُ عبَّاسٍ أو بعض مَنْ كان عنده: لو كان أبواكِ حَيَّين أو أحدهما لكان يكفيانك»(١).

وممَّا يدلُّ على أنَّه لا يَستطيع السِّحر إلَّا كافرٌ: الشَّياطين الَّتي تكون بالسَّحَرة في المَسْحورة تقول: «إنَّ فلانًا الَّذي أمرنا، نحن لا نستطيع الخروج منه».

ويصفون الشَّياطين حينما يُعلِّمونه السِّحْر بأنَّهم يشترطون عليه أن يدخل بالمصحف الحَمَّام، يبول عليه وينتعل به أربعين يومًا، فهذا كلُّه يدلُّ على أنَّ السَّاحر لا يستطيع السِّحر إلَّا بعد أن يكفر.

ومن هنا نقول: إنَّ السِّحْر كفرٌ كلُّه، وإنَّه يجب قَتْل السَّاحر حدًّا؛ حتى لو أظهر التوبة.

---

(١) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٢/ ٣٩٩، ٤٤٠)، وابن كثير في «تفسيره» (١/ ٣٦٠، ٣٦١)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١/ ٣١٢).

☐ **علمًا بأنَّ السِّحْر ينقسم إلى قسمين:**

١- سحر تأثير. ٢- سحر تخييل.

❁ **فأمَّا سِحْر التَّأثير،** فهو الَّذي يحصل به للمسحور تَخيُّلاتٌ وأشياءُ، ويَتأثَّر به حتَّىٰ لا يكاد يستقرُّ له قرارٌ، ورُبَّما إنَّه تأتي عليه سنواتٌ وهو ما طعم لذَّة الرَّاحة، ولا نعمة العقل، ولو ذهب به إلىٰ المستشفىٰ وكشفوا عليه كشفًا طبيًّا لَقرَّروا بأنَّه ليس فيه شيءٌ.

ومن هذا ما ورد أنَّ النَّبيَّ ﷺ سُحِرَ، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: سُحر النَّبيُّ ﷺ حتَّىٰ إنَّه ليُخيَّل إليه أنَّه يفعل الشَّيء وما فعله، حتَّىٰ إذا كان ذات يوم -وهو عندي- دعا الله دعاءً، ثمَّ قال: «**أشعرت يا عائشة أنَّ الله قَدْ أفتاني فيما استفتيته فيه؟**».

قلت: وما ذاك يا رسول الله؟

قال: «**جاءني رجلان، فجلس أحدهما عند رأسي، والآخر عند رجلي، ثمَّ قال أحدهما لصاحبه: ما وجع الرَّجل؟**

قال: مَطبوب(١).

قال: ومَنْ طَبَّه؟

قال: لبيد بن الأعصم اليهودي، من بني زريق.

قال: في ماذا؟

---

(١) أي: مسحور.

قال: في مُشْط ومُشَاطة[١]، وجُفِّ طَلْع نَخْل ذَكَر[٢].

قال: فأين هو؟

قال: في بئر ذي أَرْوَان»[٣].

قال: فذهب النَّبيُّ ﷺ في أُناسٍ من أصحابه إلىٰ البئر، فنظر إليها وعليها نخلٌ، ثمَّ رجع إلىٰ عائشة، فقال: «**والله، لكأنَّ ماءها نُقاعة الحنَّاء، ولكأنَّ نَخْلها رؤوس الشَّياطين**».

قلت: يا رسول الله، أفأخرجته؟

قال: «**لا، أمَّا أنا فَقَدْ عافاني الله وشفاني، وخَشيت أن أُثير علىٰ المسلمين منه شرًّا**»[٤].

❁ **أمَّا سحر التَّخْييل:** فهو ما ذكره الله ﷻ عن السَّحَرة الَّذين كانوا مع فرعون، قال عَزَّ من قائل: ﴿فَلَمَّآ أَلْقَوْاْ سَحَرُوٓاْ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾ [الأعراف:١١٦].

وقال تعالىٰ: ﴿قَالَ بَلْ أَلْقُواْۖ فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ﴾ [طه:٦٦].

❁ ❁ ❁

(١) **المشاطة:** هي الشعر الذي يَسقط من الرأس أو اللحية عند تسريحه.

(٢) أي: وعاء طلع النخل، وهو الغشاء الذي يكون عليه، ويطلق علىٰ الذكر والأنثىٰ، ولذا قيده في الحديث بقوله: «**طلع نخل ذكر**».

(٣) بئر في المدينة في بستان لأحد اليهود.

(٤) أخرجه البخاري (٥٧٦٦)، ومسلم (٢١٨٩).

الناقض الثامن
مظاهرة المشركين على المسلمين

☐ **الثَّامِنُ: مُظَاهَرَةُ الْمُشْرِكِينَ وَمُعَاوَنَتُهُمْ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ.**

وَالدَّلِيلُ: قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [المائدة:٥١].

❀❀❀

التعليق

مَنْ أعان المشركين والكافرين واليهود والنَّصَارىٰ علىٰ المسلمين، فهذا يُعَدُّ كافرًا، وعَملُهُ كُفْرٌ؛ لأنَّ مظاهرة المشركين علىٰ المسلمين دليلٌ علىٰ تَولِّيهم دون المسلمين.

والتَّولِّي دليلٌ علىٰ مَحبَّة مِلَّتهم الكُفْريَّة، وإيثارها علىٰ الإسلام، ولا شكَّ أنَّ هذا كفرٌ موجبٌ للخروج من المِلَّة -والعياذ بالله- وليس المراد بِتولِّي المشركين والكُفَّار التَّعاون معهم علىٰ شيءٍ مُحرَّمٍ مِمَّا حرَّمه الإسلام وَمَنَعه،

وقَدْ كتبتُ في هذا الموضوع بشيء من التَّفصيل(١).

ذلك أنَّ بعض النَّاس جعل التَّعاون مع أقوامٍ من الكُفَّار علىٰ منع الإرهاب الَّذي حرَّمه الله ورسوله، جعلوا ذلك كفرًا وارتدادًا، والحقُّ الَّذي يجب المصير إليه أنَّه إذا عرضت علينا فئةٌ من فئات الكفر أن نتعاون معها وتتعاون معنا علىٰ محاربة شيءٍ مِمَّا يمنعه الإسلام، ويأمر بمحاربته ومنعه، فإنَّ لنا أن نفعل ذلك.

فلو عُرض علينا مَنْع الزِّنا مثلًا، أو محاربة الإرهاب، الَّذي هو التَّفْجيرات الَّتي يقوم بها بعض النَّاس من المسلمين، ويزعمون أنَّ ذلك عبادةٌ، قلنا: نتعاون معهم علىٰ ذلك.

لكن، إذا عرضت علينا فئةٌ من فئات الكُفَّار أن نحارب الحِجَاب الَّذي أمر الله به، أو نحارب اللِّحَىٰ الَّتي أمر الله بإعفائها، أو أي شيءٍ من مظاهر الإسلام، أو طلبت منَّا هذه الفئة من الكفار أن نتعاون معها علىٰ المسلمين، فهذا لا شكَّ أنَّه لا يجوز لنا، بل مَنْ فَعَله وتعاون معهم فيه، وظَاهَرَهُمْ عليه، فإنَّه يُعدُّ مُتولِّيًا لأهل الكُفْر، ومُتَظاهرًا معهم علىٰ أهل الإسلام؛ وهذا نوعٌ من أنواع الرِّدَّة.

❁ ❁ ❁

---

(١) انظر رسالة: «البيان في الرد علىٰ مؤلف كتاب التبيان في كفر من أعان الأمريكان» بـ«الفتاوىٰ الجلية عن المناهج الدعوية» (٢/ ٢١٥).

الناقض التاسع
اعتقاد أن أحدًا يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ

❒ **التَّاسِعُ: مَنِ اعْتَقَدَ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَسَعُهُ الْخُرُوجُ عَنْ شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ كَمَا وَسِعَ الْخَضِرَ الْخُرُوجُ عَنْ شَرِيعَةِ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَهُوَ كَافِرٌ**

التعليق

إنَّ شريعة مُحمَّدٍ ﷺ شريعةٌ عامَّةٌ لجميع أهل الأرض؛ إنسهم وجِنِّهم؛ قال تعالىٰ: ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف:١٥٨].

والنَّبيُّ ﷺ قال: «**أُعْطيت خمسًا لم يُعطهنَّ أحدٌ قبلي -ومنها: وكان النَّبيُّ يُبعث إلىٰ قومه خاصَّةً، وبُعِثت إلىٰ النَّاس جميعًا**»(١).

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١).

ورُبَّما أنَّ بعض الجُهَّال يعتقد جواز الخروج عن شريعة مُحمَّدٍ ﷺ كما حصل للخضر الخروج عن شريعة موسىٰ ﷺ، فهذا يدلُّ علىٰ جَهْله بعموم بَعْثة مُحمَّدٍ ﷺ وشِرْعتِهِ، وأنَّه لا يخرج عنها أحدٌ أبدًا؛ وأنَّ مَنْ تبعه وقَبِلَ ما جاء به، نجا، ومَنِ ادَّعَىٰ الخروجَ عن شريعته، وزعم أنَّ ذلك جائزٌ له كبعض غلاة المُتصوِّفة، فإنَّ ذلك يُعَدُّ كُفْرًا ورِدَّةً عن شريعته صلوات الله وسلامه عليه.

الناقض العاشر
الإعراض عن دين الله تعالى

□ **العَاشِرُ: الإِعْرَاضُ عَنْ دِينِ اللهِ تَعَالَىٰ، لَا يَتَعَلَّمُهُ، وَلَا يَعْمَلُ بِهِ.**

وَالدَّلِيلُ: قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَآ ۚ إِنَّا مِنَ ٱلْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾ [السجدة: ٢٢].

التعليق

إنَّ الإعراض عن دين الله وعدم تعلُّمه والعمل به حتَّىٰ ولو عرض عليه؛ كترك شهادة: «أن لا إله إلَّا الله»، أو قولها باللِّسان وعدم تعلُّم معناها مع الإتيان بمناقضته لها، فإذا دُعِيَ إلىٰ أَنْ يتعلَّم معنىٰ «لا إله إلَّا الله» حتَّىٰ لا يقع فيما يُناقضها، أَبَىٰ وأعرض واستكبر، وهو مع ذلك واقعٌ فيما يناقضها، كعبادة الأولياء والإتيان إلىٰ السَّحَرة والمُنَجِّمِين، أو الطَّواف بالقبور وسَوْق النَّذْر لها، أو يَمتنع عن أداء الصَّلاة الَّتي أمر الله بها، فهي عمود الإسلام، فهذا الإعراض عن أصول الدِّين الَّتي لا يكون الإنسان مسلمًا إلَّا بقبولها والإتيان بها، وتَعلُّمها والعمل بها.

فمَنْ أعرض عن هذه الأصول والقواعد، وأَبَىٰ أن يقبلها، وأَبَىٰ أن يَتعلَّمها، وأَبَىٰ أَنْ يعمل بها، فإنَّه يكون كافرًا كفرَ إعراضٍ.

❑ **وقَدْ قسم الكفر إلى أربعة أقسام:**

١- كفر الإعراض الكُلي عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به.

٢- كفر التَّكذيب؛ ككفر كُفَّار قريش الذين كانوا يعتقدون لله شريكًا وأن الاولياء لهم مقامًا عند الله فاتخذوهم وسائط وعبدوهم من أجل ذلك.

٣- كفر العِنَاد والاستكبار، ولو مع التصديق، ككفر إبليس، وككفر فرعون وقومه؛ قال تعالىٰ: ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل:١٤].

٤- كفر الشك والظن كمن شك في صدق الرسل أو اليوم الآخر فإنه يكفر بذلك.

٥- النِّفاق الاعتقاديُّ، فيمكن أن يُعدَّ نوعًا خامسًا، ويمكن أن يُقال: إنَّه داخلٌ في كفر التَّكْذيب، لكنَّهم أظهروا التَّصْديق، وأبطنوا التَّكْذيب.

❑ **وقَدْ عَدَّ أنواعَ الكفر أربعًا كلٌّ من:**

الصَّنعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «العُدَّة».

والشَّيخ حافظ حَكَمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قصيدته الدَّاليَّة، «الجوهرة الفريدة».

وعدَّه شيخ الإسلام مُحمَّد بن عبد الوَهَّاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ خمسةً؛ ولكن الخامس يمكن أن يكون داخلًا في التَّكْذيب كما قلت؛ هذا الَّذي يظهر لي.



الهازل والجاد في هذه النواقض سواء ما عدا المكره

□ وَلَا فَرْقَ فِي جَمِيعِ هَذِهِ النَّوَاقِضِ بَينَ الْهَازِلِ وَالْجَادِّ والْخَائِفِ إِلَّا الْمُكْرَه، وَكُلُّهَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يَكُونُ خَطَرًا، وَمِنْ أَكْثَرِ مَا يَكُونُ وُقُوعًا، فَيَنْبَغِي لِلمُسْلِمِ أَنْ يَحْذَرَهَا وَيَخَافَ مِنْهَا عَلَىٰ نَفْسِهِ.

نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ مُوجِبَاتِ غَضَبِهِ، وَأَلِيمِ عِقَابِهِ.

وَصَلَّىٰ الله عَلَىٰ خَيْرِ خَلْقِهِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

التعليق

هذه الخاتمة الَّتي أوصىٰ بها رَحِمَهُ اللَّهُ بأن يحذَر الإنسان المسلم من الوقوع في شيءٍ من هذه النَّواقض؛ بأَنْ يقوله أو يفعله جادًّا، أو هازلًا، إذ إنَّ مَنْ قال شيئًا من هذه النَّواقض علىٰ سبيل الهزل يدلُّ فِعْلُهُ علىٰ الاستخفاف بالشَّريعة، والتَّجرُّؤ علىٰ ما يناقضها، فلا يجوز لمسلمٍ أَنْ يقول شيئًا من الأقوال الشِّرْكيَّة علىٰ سبيل الهزل، أو يستهزئ بشيءٍ من دين الرَّسُول ﷺ،

أو ثوابه، أو عقابه علىٰ سبيل الهزل، وكذلك في جميع النَّوَاقض، لا يجوز لأحدٍ أن يستخفَّ بذلك ويعمل شيئًا منه، فإنَّ ذلك مثل ما يُقال: «لعبٌ بالنَّار»؛ أي: لعظم خطورته، وكبر جنحه وإثمه، فالحذرَ الحذرَ.

أمَّا المُكْرَه فقَدْ ورد فيه نصٌّ في كتاب الله حين كان عمار بن ياسر تحت العذاب، وما زالوا به حتَّىٰ ذكر آلهتهم بخيرٍ، فجاء إلىٰ النَّبيِّ ﷺ وقال الصَّحابة: كَفَرَ عَمَّارٌ، فقال النَّبيُّ ﷺ: «**ما كَفَر عَمَّارٌ، إنَّ عَمَّارًا مُلِئ إيمانًا مِن أَخْمَصه إلىٰ مُشَاشه**»، فأنزل الله -عزَّ وعلا- الآية في سورة النَّحْل: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل:١٠٦]، الآية»(١).

وقول الشَّيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**والخائف**»؛ يعني: أنَّ الخائف مُجرَّد خوفٍ لا يُبَاح له، ولا يُعَدُّ مُكْرهًا إلَّا إذا أحسَّ بعذابٍ أو هُدِّد بالقَتْل، أو ما أشبه ذلك.

لكن هناك مسألةٌ ينبغي التَّنْبيه عليها، وهي: هل الإكراه يكون عذرًا في القول والفعل؟ أو في القول فقط؟

هذا محلُّ نظرٍ، إذ إنَّ عَمَّار بن ياسر ما سجد لآلهتهم، ولا طاف بها، ولا ذبح لها؛ ولكن قال بلسانه قولًا، فهل الفعل يكون مثل ذلك؟

مَنْ طُلب منه أن يسجد لصنمٍ، أو يفعل شيئًا من الأفعال الَّتي تُعَدُّ شِرْكًا أكبر، فهل يجوز له ذلك تَرخُّصًا بفعل عَمَّارٍ الَّذي نزلت فيه الآية؟

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٤/ ٦٠٥، ٦٠٦)، وصححه الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الصحيحة» (٨٠٧). وقوله: «**من أَخْمَصه إلىٰ مُشَاشه**» يعني: من قَرْنه إلىٰ قدمه، وهي في الأصل: رؤوس العظام؛ كالمرفقين، والكتفين، والركبتين.

فِعْلُ عَمَّارٍ الَّذي حصل منه، إنَّما هو بالقول، وحديث: «**دخل الجنَّة رجلٌ في ذبابٍ، ودخل النَّار رجلٌ في ذبابٍ**»(١) إِنْ صحَّ، فهو دليلٌ علىٰ التَّفْريق بين القول والفعل، إذ إنَّ الآخر الَّذي قَرَّب ذبابًا يحتمل أن يكون مُكْرهًا، ويحتمل أنَّه يعتقد جواز ذلك.

فإن كان يعتقد جواز ذلك، فإنَّه دخل النَّار بسبب اعتقاده، وإِنْ كان مُكْرهًا، فإنَّه يكون كلُّ ما قَدَّمه المسلم لغير الله -وإِنْ كان قليلًا كالذُّباب أو كبيرًا كالجَمَل- فإنَّه يُعتبَر بذلك قَدْ خرج من الإسلام، واستحقَّ النَّار؛ لأنَّ الإكراه إنَّما يكون في القول دون الفعل.

وبالله التَّوْفيق.

وصلَّى الله وَسلَّم على نَبيِّنا مُحمَّدٍ وعلى آله وصحبه وسلم

---

(١) أخرجه أحمد في «الزهد» (ص١٥، ١٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢٠٣) موقوفًا علىٰ سلمان الفارسي رَضَِاللَّهُعَنْهُ، وضعفه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في «السلسلة الضعيفة» (٥٨٢٩).